

قرار لرئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي رقم 005 بتاريخ 01 مارس 2022
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب "خبير مبرز" بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

إن رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

بناءً على:

- القانون التنظيمي رقم 12-128 المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-14-124 الصادر في 3 شوال 1435 (31 يوليو 2014)؛
- المرسوم رقم 344.11.2 بتاريخ 9 ذي القعدة 1432 (7 أكتوبر 2011) المتعلق بتنفيذ نفقات المجلس الاقتصادي والاجتماعي كما وقع تغييره وتتميمه؛
- قرار رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي رقم 2723.15 الصادر بالجريدة الرسمية بتاريخ 6 شوال 1436 (23 يوليو 2015) بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي كما تم تغييره؛
- قرار رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي رقم 4 بتاريخ 2019/02/14 المتعلق بتحديد شروط ومسطرة اختيار الخبراء المبرزين والخبراء المساعدين والأعوان المتعاقدين الذي ينسخ القرار رقم 1 بتاريخ 2015/12/15؛
- وجداول المناصب المالية المخولة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.



يقرر ما يلي:

المادة 1:

يفتح باب الترشيح لشغل منصب "خبير مبرز" بالمجلس في مجال تدبير المشاريع والشراكات الاستراتيجية.

المادة 2:

يفتح باب الترشيح لتقلد مهام خبير مبرز في وجه المترشحين الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- ✓ أن يكونوا حاصلين على شهادة الماستر أو دبلوم مهندس الدولة أو ما يعادلها أو شهادة للتعليم العالي تتوج على الأقل خمس (5) سنوات من الدراسات العليا بعد البكالوريا مسلمة من إحدى مؤسسات التعليم العالي

العالى الخاص بالمغرب المعتمدة طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجارى بها العمل أو من إحدى مؤسسات التعليم العالى بالخارج؛

✓ أن يتوفروا على خبرة مهنية لا تقل عن عشر (10) سنوات فى المجالات والتخصصات المشار إليها ببطاقة الوظيفة المتعلقة بهذا المنصب و المرفقة بهذا القرار.

المادة 3: تحدد بطاقة الوظائف المرفقة بهذا القرار تخصص ومهام المنصب المزمع شغله وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة 4: يتكون ملف الترشيح من:

✓ طلب الترشيح؛

✓ نبذة من السيرة الذاتية "Curriculum Vitae"

✓ استمارة الترشيح التى يمكن تحميلها من البوابة الإلكترونية للمجلس "www.cese.ma"، مصحوبة بصورة فوتوغرافية حديثة العهد، والتى تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا الوظائف التى زاولها؛

✓ نسخة مطابقة للأصل من الدبلومات المحصل عليها؛

✓ نسخة مطابقة للأصل من بطاقة التعريف الوطنية؛

✓ نسخة مطابقة للأصل من شواهد العمل التى تثبت توفر المعنى بالأمر على سنوات الخبرة اللازمة لشغل المنصب المتبارى عليه.

المادة 5: ترسل ملفات الترشيح، وجوبا عن طريق البريد، إلى مديرية الشؤون الإدارية والمالية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي الكائن مقره ب: 1 تقاطع زنقة المشمش وزنقة الدلبوت، قطاع 10، مجموعة 5، حي الرياض،

10100 الرباط، فى أجل أقصاه 18 مارس 2022

المادة 6: ينشر هذا القرار على البوابة الإلكترونية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي "www.cese.ma" والأماكن المخصصة للإعلام بمقره.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي
الرئيس
أحمد رضى شامي